

حول عورة الرجل، وحكم انكشاف الفخذ/الخميس) 82-9-3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال الذي كنا قد وعدنا ان نبدأ به هذه الحلقة حول عورة الرجل وعورة المرأة في الصلاة وحول فخذ الرجل وقدم المرأة طيب ان عوض الرجل في الصلاة ما بين السرة والركبة - [00:00:01](#)

وهذا باتفاق المذاهب الفقهية المتبوعة الاربعة ومن الادلة على هذا حديث المسور ابن مخرمة قال اقبلت بحجر احمله ثقيل وعلي ازار خفيف فانحل ازارى. ومعني الحجر لم استطع ان اضعه حتى بلغت به - [00:00:24](#)

الى موضعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع الى ثوبك فخذة ولا تمشوا عراه وفي الحديث الامر باخذ الازار. وكلمة ازار ما يستتر ما بين السرة والركبة التي بيستر النصف الاسفل - [00:00:48](#)

من الجسد والرداء الذي يوضع على الكتفين الكتفين ليستتر النصف الاعلى من الجسد آ في البيبي ايضا حديث جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رآه مشتملا بثوبه قال ان كان - [00:01:06](#)

واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فاتزر به بواسع تستطيع ان تلتحف به فيغطي جسدك كله وان كان ضيقا فاتزر به فقله فاتزن به دلالة على وجوب ستر ما بين السرة والرغبة - [00:01:24](#)

ايضا في اتفاق طبعا عند الكل ان السوء ان السواتين عورة وعورة مغلظة. ما حول السواتين من حريمهما وستوفوا تمام سترهما والمجاورة لها تأثير في مثل ذلك. فينبغي ان تعطى حرمة - [00:01:44](#)

لكن انتبه السرة والركبة ليستا من العورة العورة ما بين السرة والركبة. السرة في ذاتها. الركبة في ذاتها ليست من العورة. وهذا مذهب الجمهور. المالكية ولا والحنابلة اما البدلة على هذا حديث ابي الدرداء - [00:02:07](#)

كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبل ابو بكر اخذا بطرف ثوبه حتى ابدى عن ركبته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما صاحبكم فقد غامر وجه الدلالة انه اقره على كشف الركبة ولم ينكر عليه فدل على ان الركبة ليست بعورة - [00:02:28](#)

اذا حديث ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل حائطا وامرني بحفظ باب الحائط طيب الحالات معناها بستان فجاء الرجل يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة توبة هو ابو بكر ثم جاء اخر استأذن قال اذن له وبشره بالجنة فاذا عمر - [00:02:52](#)

ثم جاء اخر يستأذن فسكت هنيه ثم قال ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه. فهو عثمان بن عفان رضي الله عنه وفي رواية النبي صلى الله عليه وسلم كان قاعدا في مكان - [00:03:18](#)

فانكشف عن ركبتيه او ركبته فلما دخل عثمان غطاها ووجه الدلال النبي صلى الله عليه وسلم كان كاشفا عن ركبتيه وهو مع اصحابه ولو كانت عورة ما كشفها. لكن السؤال الفخذ - [00:03:40](#)

هل الفخذ عورات هذه المسألة من مواضع النظر بين اهل العلم من اهل العلم من يرى ان الفخذ ليس بعورة بالنسبة للرجل وانه لا يجب على الري ستره ومنهم من يرى ان الفخذ عورة في الصلاة وفي غير الصلاة - [00:03:57](#)

والاحاديث في كونها عورة اما صحيحة غير صريحة او صريحة غير صحيحة ولهذا البخاري قال ان حديث انس فانكشاف فخذ النبي صلى الله عليه وسلم اسند يعني اثبت في باب السند - [00:04:18](#)

وحديث الجرهد احوط الذي نص فيه على ان الفخذ عورة. حديث جرهد ايه خير احمد والترمذي ان لا جرهد وهو من اصحاب الصفة

قال جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا وفخذي منكشفا. فقال اما علمت ان الفخذ عورة - [00:04:38](#)

اما حديث انس فرواه الشيخان البخاري ومسلم. ولهذا قال البخاري حديث انس اسند اثبت في باب السند وفيه ثم حصر الازار عن فخذ حتى اني انظر الى بواضي فخذ النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:04:59](#)

قال فحديث انس اقوى سنداً وحديث جرهد احوط. فكأن البخاري رحمه الله يقول الاحاديث الصحيحة تدل على ان الفخذ ليس بعورة. لانه بدا من النبي صلى الله عليه وسلم والنبي اشد الناس حياء - [00:05:19](#)

ولو كان الفخذ عورة ما كشفه. لكن في حديث علي ابن ابي طالب قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الفخذ عورة وقوله لا تكشف فخذك ولا تنظر الى فخذ حي ولا ميت لكن هذه - [00:05:39](#)

الحديث ضعيفة في اسنادها مقال. بحديث جرهد اخذ جماهير الفقهاء من المذاهب الاربعة وغيرهم وذهب اهل الظاهر الى ان عورة الرجل لعله يعني شطة اخر الفرجان فقط يقولون القبض العورة المغلظة فقط وما عدا هذا ليس بعورة. الراجح مذهب الجمهور وحمل الجمهور حديث انس - [00:05:54](#)

على ان الازار قد انكشف بنفسه لا ان النبي تعمد كشفه بل انكشف لاجراء الفرس. وتدل على ذلك رواية مسلم وفيها وانحصر الازار لكن في مسألة اخرى لا ينتبه اليها كثير من الناس. ستر العاتقين للرجل في الصلاة - [00:06:25](#)

طب اتفقنا ما بين السرة والركبة عورة ينبغي ان تستر طب ممكن واحد يجي يصلي وسايب كل الجزء الاعلى مكشوف كاملا اختلف اهل العلم في اشتراط ان يجعل الريل على عاتقيه شيئا في الصلاة - [00:06:49](#)

على قولين القول الاول يستحب ان يضع على عاتقيه شيئا في الصلاة مذهب الجمهور. حنفية والمالكية والشافعية وبه قال اكثر الفقهاء ومن ادلتهم على هذا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:09](#)

جاء رجل فناده ايصلي احدا في ثوب واحد؟ يعني في ازار فقط فقال او كلكم يجد ثوبين وجه الدلالة ان الحديث فيه مشروعية الصلاة في الثوب الواحد. وان الصلاة في الثوبين ليست على الوجوب. لان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:26](#)

الصحابة قد صلوا في ثوب واحد ومعهم ثياب اي الحديث سعيد ابن الحارث يقول سألتنا جابر بن عبد الله بن عبد الله عن الصلاة في الثوب الواحد قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره فجئت ليلة لبعض امره فوجدته يصلي وعليه ثوب واحد. فاشتملت - [00:07:45](#)

به وصليت الى جانبه فلما انصرف قال ما السرى يا جابر الصورة يعني ايه؟ المشي في الليل. سبحان الذي اسرى بعبد له ليل. ايه ايه اللي خرجك بالليل يعني؟ ما السرعة يا جابر - [00:08:09](#)

اخبرته بحاجتي. فلما فرغت قال ما هذا الاشتمال الذي رأيت؟ فقلت كان ثوبا طاقة قال فان كان واسعا فلتحلف به وان كان ضيقا فاتزر به فان كان واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فابتسم به. فقله فاتزن به ان قصر عن ستر جسدي - [00:08:25](#)

فلتستر به عورتك. لان سترها اشد تأكيدا من ستر سائر الجسد ستر الجسد سنة وفضيلة وستر العورة فريضة امره بالالتحاق بالثوب الكامل ليجمع في لباسه بين الفرض والفضل بين الفريضة والنافلة. فاذا قصر الثوب عن ذلك امره بالتجار به لانه الفرو - [00:08:53](#)

ولان العاتقين ليستا بعورة فاشبه بقية بدن. فيه قولت ثاني عند الحنابلة مذهب. الحنابلة اختار ابن حزم والشهود يعني انه يجب ستر العاتق بشيء وقالوا وما الدالة على هذا؟ لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه شيء - [00:09:22](#)

لكن هذا يمكن حمله على الاستحباب جمعا بينهم وبين ادلة الجمهور هذا بالنسبة للرجاء - [00:09:46](#)